بوابة المعتقلين

قضاء الانقلاب يحكم بالمؤبد على د. محمود عزت القائم بأعمال المرشد العام



الخميس 8 أبريل 2021 07:40 م

أصدر قضاء الانقلاب الخميس، حكما جائرا بالسجن المؤبد (25 عاما) بحق فضيلة الأستاذ الدكتور محمود عزت، القائم بأعمال المرشد العام للإخوان المسلمين،في القضية الملفقة إعلاميا بأحداث مكتب الإرشاد".

وفي أغسطس 2020، اعتقلت سلطات الانقلاب الدكتور محمود عزت داخل إحدى الشقق السكنية شرقي القاهرة.

وكانت محكمة جنايات الانقلاب بالقاهرة قضت، في عام 2015، بإعدام 4 متهمين، والمؤبد لـ14 آخرين في القضية ذاتها، أبرزهم فضيلة الأستاذ الدكتور محمد بديع المرشد العام لجماعة الإخوان، ونائبه خيرت الشاطر، (محبوسون على ذمة قضايا)".

ووجهت نيابة الانقلاب إليهم آنذاك عدة اتهامات ملفقة نفوها بـ"التحريض على القتل، وإمداد مجهولين بالأسلحة النارية والذخائر، والتخطيط لارتكاب الجريمة".

ووفق القانون، يعد الحكم أوليا وقابلا للطعن أمام محكمة النقض (أعلى محكمة طعون بالبلاد)، خلال 60 يوما من صدور حيثيات (أسباب) الحكم.